

قواعد التصوف
وشواهد التعرف

تَأْسِيسُ الْقَوَاعِدِ وَالْأُصُولِ
وَتَحْصِيلُ الْفَوَائِدِ لِذَوِي الْوُصُولِ
فِي أُمُورِ أَعْمَهَا التَّصَوُّفِ وَمَا فِيهِ مِنْ وَجْهِ التَّعَرُّفِ

المُسَمَّى اختصارًا

قَوَاعِدُ التَّصَوُّفِ وَشَوَاهِدُ التَّعَرُّفِ

تأليف الشيخ الإمام

أبي العباس أحمد زروق الفاسي

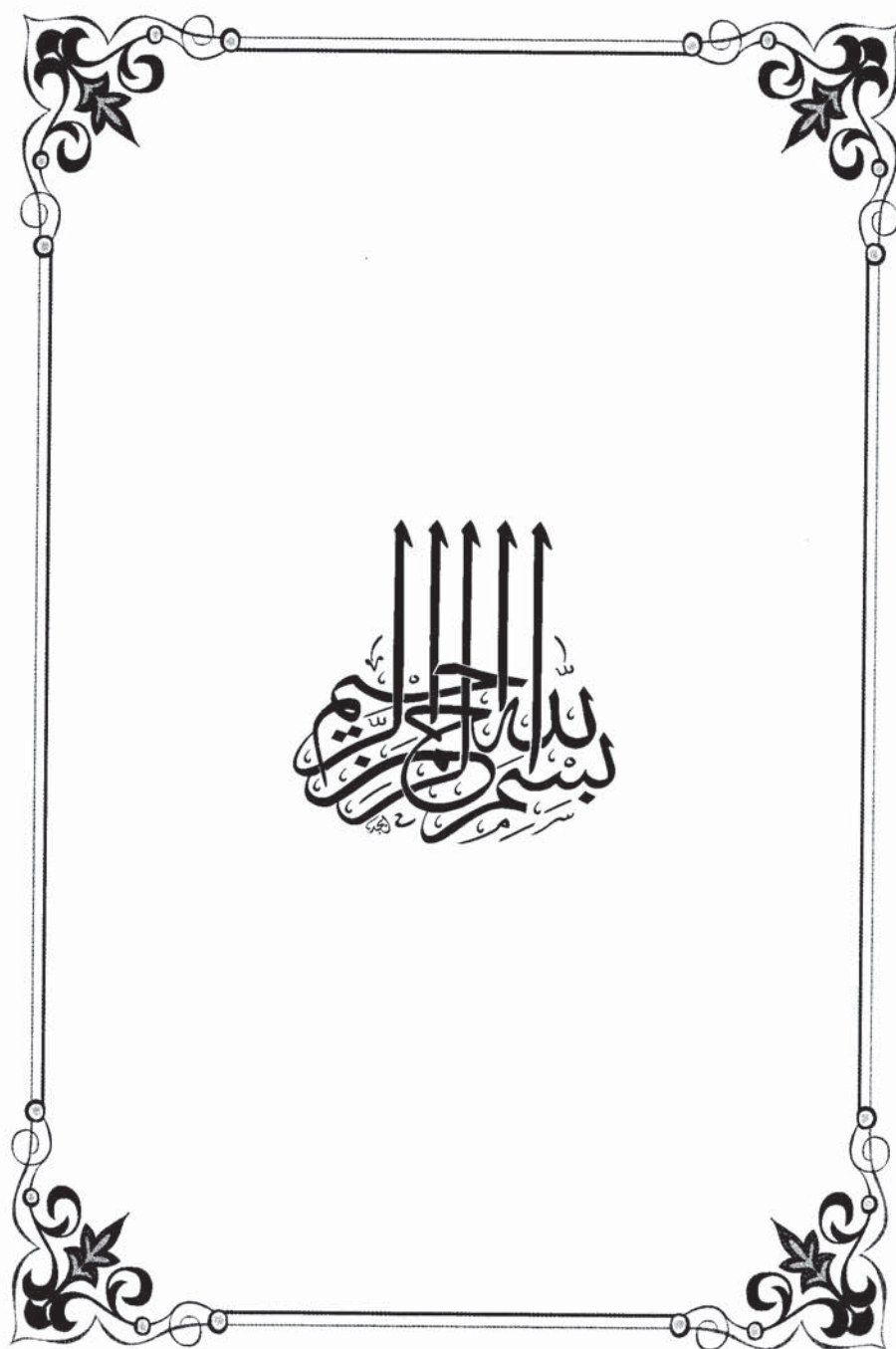
(٨٤٦ - ٨٩٩ هـ)

تحقيق

نزار حمادي

المركز العربي
للكتاب

الشارقة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

وبعد، فإن التراث العلمي للمسلمين بحرٌ لا ساحل له، وقد اشتمل على مؤلفات ومصنفات كثيرة توزعت على جميع أنواع العلوم، مقاصدها وآلاتها، أصولها وفروعها، شرعيّتها وعقليّتها، غير أن بعضها كان أسبق في الوضع، وأوضح في الأسلوب، وأتقن في التحرير، وأكمل في الإلمام والاستيعاب، مما جعلها محطّ أنظار المحققين والمدققين في كل جيل، ومحلّ رعاية العلماء والمدرّسين في كل قرن.

وقد اجتهد بعض العلماء في وَضْع معايير تُعرَف بها قيمة تلك المؤلفات حتى تتميز عن غيرها مما يشاركها، وبذلك تكون العناية بها أولى وأوكد، فلخّصوا ذلك فيما نقله الشيخ شهاب الدين المقرئ في «أزهار الرياض» قائلاً: المقصود بالتأليف سبعة: شيءٌ لم يُسَبَق إليه فيؤلّف، أو شيءٌ أُلّف ناقصاً فيُكَمَّل، أو خطأ فيُصَحَّح، أو مشكّل فيُشْرَح، أو مطوّل فيُختَصَر، أو مفترق فيُجمَع، أو منشور فيُرتَّب. وقد نظمها بعضهم فقال:

أَلَا فَاعْلَمَنَّ أَنَّ التَّالِيفَ سَبْعَةٌ لِكُلِّ لَيْبٍ فِي النَّصِيحَةِ خَالِصٍ
فَشَرْحٌ لِإِغْلَاقٍ وَتَصْحِيحٌ مُخْطِئٍ وَإِبْدَاعٌ حَبْرٍ مُقَدِّمٍ غَيْرِ نَاكِصٍ
وَتَرْتِيبٌ مَنُشُورٌ وَجَمْعٌ مُفَرَّقٍ وَتَقْصِيرٌ تَطْوِيلٍ وَتَتْمِيمٌ نَاقِصٌ^(١)

فكل ما كان على هذه الأوصاف من المؤلفات فلا يفقد قيمته بمرور الزمن ولا يُستغنى عنه، بل يكون وجوده ضمن المراجع الفكرية والمنظومة العلمية للمسلمين متأكدًا في كل عصر من العصور.

ومن الكتب التي جمعت جلّ تلك الأوصاف، لا سيما السبقية بالتأليف والتفرد في الأسلوب، الكتاب المعروف بـ«قواعد التصوف» للشيخ الإمام أبي العباس أحمد زروق الفاسي المتوفى سنة (٨٩٩هـ) رحمه الله تعالى، فهو وحيد في أسلوبه، فريد في بابه، وإضافة إلى كونه لم يُسبق بغيره فهو لم يُلحق به، فقد قصد فيه إلى وَضْع ضوابط وقوانين وأصول يحتاجها كل من المتكلم والفقيه والصوفي للجمع بين أركان الدين الثلاثة من الإيمان والإسلام والإحسان على أكمل الوجوه وأحسنها، دفعًا لما يتوهم من تنافرها أو تراحمها، إذ لا يكمل دين أحدٍ إلا بحسن مراعاتها وترتيب الأولوية بينها.

ويمكن أن نقول أيضًا بأن مقصد الشيخ زروق رحمته الله من قواعده كما صرح بذلك في مقدمته هو الجَمْع بين الشريعة والحقيقة والتحذير من التفريق بينهما، فبيّن إجمالاً أن الشريعة أمرٌ بالتزام العبودية، والحقيقة مشاهدة الربوبية، فكلُّ شريعة غير مؤيّدة بالحقيقة فلا عبرة بها، وكلُّ حقيقة

(١) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض (ج ٣/ص ٣٤ - ٣٥).

غير مقيّدة بالشرعية فلا حاصل لها، فالشرعية أن تعبده، والحقيقة أن تشهد، والشرعية قيام بما أمر، والحقيقة شهود لما قضى وقدر، وكلّ شرعية حقيقة من حيث إنها وجبت بأمره تعالى، والحقيقة أيضا شرعية من حيث إنّ معرفته تعالى وجبت بأمره عزّ وجلّ.

فهذه هي المقاصد الكبرى لكتاب القواعد، وفي طيّ ذلك أورد الشيخ زرّوق الكثير من الفوائد الفقهية والأصولية والعقدية، مع جملة نفيسة من آداب طلب العلم وتحصيله وتدرّسه وتعليمه في غاية التحرير وتمام النصيحة، وأشار أيضا إلى حلّ الكثير من الإشكالات في التعامل مع تراث بعض علماء المسلمين، فكان خير ناصح وخير أمين رحمه الله تعالى.

ولما كان لي بفضل الله تعالى اشتغالٌ بتراث الشيخ زرّوق تحقيقاً واستفادة، وسبق أن اعتنيتُ بـ«شرح الحادي عشر على الحكم العطائية»، وكذا كتابه النفيس المسمى بـ«إعانة المتوجّه المسكين على طريق الفتح والتمكين» في الأحكام التفصيلية للتوبة التي هي أول المقامات الإحسانية، ثم «الجوهرة المضية على المنظومة القرطبية» في الفقه المالكي، وقد نُشرَ جميعُها بفضل الله تعالى، أحببتُ أن أضرب بسهم مع الفضلاء الذين اعتنوا بكتاب «القواعد» ونشروه، لا سيما بعد أن تشاورت في ذلك مع حبيينا في الله تعالى وسندنا بعده تعالى في نشر التراث الشيخ «سالم القاسمي»، وخصوصا بعد إشارة فضيلة الشيخ العلامة بركة عصرنا سيدي «مصطفى البحياوي» بالمضي في ذلك والدعاء لنا بالتوفيق لما هنالك، جزاه الله عنا خير الجزاء.

فبدأت بجمع الأصول الخطية المعتبرة للكتاب، فحصلت مجموعة

يمكن التعويل عليها في ذلك العمل ، ووصفها كالتالي :

❖ **النسخة (أ):** هي نسخة المكتبة الوطنية بتونس ، تحمل رقم ١٥٤٠٣ وتقع في ٧٩ ورقة . لم يذكر فيها اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ ، وقد اشتملت في آخرها على قصائد منقولة من خطّ الشيخ زروق .

وتستمد هذه النسخة أهميتها بالنص الوارد بآخرها وهو: «كامل الكتاب بعون ربّ الأرباب تأليف القطب الكبير والعلمّ الشهير سيدي أحمد زروق أعاد الله علينا وعلى كافة المسلمين من بركاته آمين ، نُسخ من نسخة مقروءة على المؤلّف ، وهي للفقير المتصوّف الخيرّ أبي العباس أحمد بن محمد القائسي نجل الشيخ الوليّ الشهير الكبير ذي الكرامات والمناقب أبي محمد عبد الوهاب نفع الله به وبسلفه ، وهو المدفون بإزاء مسجد باب البحر بطرابلس عمرها الله آمين ، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا»^(١).

وعلى الرغم من هذا فإن هذه النسخة قد اشتملت على أخطاء نسخية وبعض التحريفات مما نرجعه إلى الناسخ ، ومما يلاحظ عليها أيضا أنها لم تشتمل على بعض القواعد التي وجدت في النسخ الأخرى ، وقد استنتجت أنها من أوائل النسخ التي كتبها الشيخ زروق قبل أن يضيف لاحقا بعض القواعد كما يظهر من النسخ الأخرى .

ومن فوائد هذه النسخة اشتمال طالعها على الاسم الكامل الذي اختاره الشيخ زروق لقواعده وهو: «تأسيس القواعد والأصول وتحصيل

(١) تأسيس القواعد والأصول ، رقم ١٥٤٠٣ بالمكتبة الوطنية بتونس (ق ٧٩/أ - ب) .

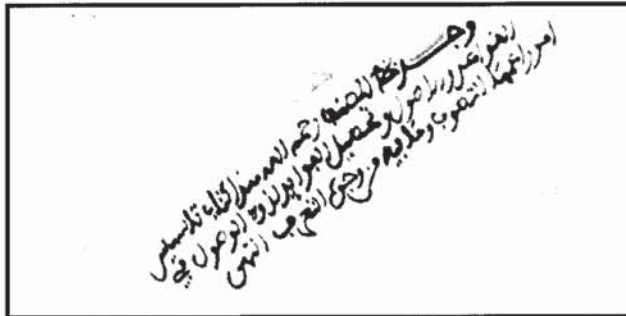


الفوائد لذوي الوصول في أمور أهمّها التصوف وما فيه من وجوه التعرّف». مع ملاحظة وجود «أهمّها» بدل «أعمّها»، والمنقول عن خطّ الشيخ كما سيذكر في وصف النسخة المقبلة «أعمّها».

ولا يفوتني هنا شكر أخي الباحث اليمني الأستاذ رشدي المسعدي الذي تكفل بتصوير هذه النسخة من المكتبة الوطنية بتونس وإرساله إليّ جزاه الله خيراً.

❖ **النسخة (ب):** هي نسخة المكتبة الوطنية التونسية أيضاً، وهي ضمن مجموع رقم ٢٢٥٤٠ تقع بين الورقة ١١٤ والورقة ١٥٠ وهي بخط مغربي دقيق، لا يوجد فيها اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ.

ومن فوائد هذه النسخة أنها اشتملت في طالعها على الاسم الكامل للقواعد منقولا من خط الشيخ زروق، ونصّها: «وُجِدَ بخط المصنف رحمه الله: «هذا كتاب تأسيس القواعد والأصول وتحصيل الفوائد لذوي الوصول في أمور أعمّها التصوف وما فيه من وجوه التعرّف». انتهى.



ومن فوائد هذه النسخة أيضاً أنها قد اشتملت في آخرها على نصّ إجازة كتبها الشيخ زروق ورد فيها: الحمد لله. ومما وُجِدَ بخط المؤلف

على ظاهر نسخة من هذا التأليف ما نصه رحمه الله: «الحمد لله وحده، ولا قوة إلا بالله، وبعد فقد سمع عليّ جميع هذا التأليف قراءةً وسماعاً لجُلّه مع البحث لبعض معانيه صاحبنا وأخونا وقربنا في الله تعالى الفقيه المتصوّف الخير أبو العباس أحمد بن محمد القائي، نجل الشيخ الوليّ الشهير الكبير ذي الكرامات والمناقب أبي محمد عبد الوهاب نفع الله به وبسلفه وجعل البركة دائماً في خلفه، فأجزتُ له روايته عني مع جميع تواليّفي التي أحسنها في الجمال شرح الحكم، وأفيدّها شرح الوغليسيّة، وأعظمها إفادة هذا التأليف المبارك لكلّ متدبّن، وأجزت له في ذلك ما أرويه وأرويه من تأليف ومجموع ومجال وموضوع. وأوصيته مع ذلك بتقوى الله العظيم وملازمة الكتاب والسنة وترك ما لا يعني من كلّ شيء، واستدراك أوقاته بالتوبة عند الزلة والرجوع عند الهفوة والتنبيه عند الغفلة، والله كفيلي عليه في ذلك وعلى كل الإخوان، وعليه وعليهم الفرار من الأهواء، وأن لا يُقدّموا على شيء إلا بعد العلم بأصله من أقوال علماء الأمة لأن الزمان فاسدٌ، ويتركوا الخلق وما دفعوا إليه فمراد الحقّ منهم ما هم عليه، مع تحسين الظنّ بالجميع إلا مجاهر بكبيرة». وهنا بياض بأصل الشيخ رحمه الله وبعده قال: «وكتبه بيده الفانية أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي». صحّ من خطّه بواسطة، انتهى.

❖ النسخة (ت): هي نسخة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، تحمل رقم ١٠٦١ تصوف، وتقع في ٧١ ورقة، خطها مغربي وقد ورد بآخرها اسم الناسخ وتاريخ النسخ بلفظ: «وكان الفراغ منه الخامس من جمادى الأول عام ٩٨٨ عرفنا الله خيره بمكة المشرفة على يد العبد الفقير المعترف بالخطأ والتقصير أبو القاسم بن مقبل الیوجيني ثم المليكشي عرف



بالزواوي غفر الله له ولوالديه والمؤمنين أجمعين ، والحمد لله رب العالمين» .

وأشكر جزيل الشكر أخي العزيز مبارك الحثلان الحنبلي الذي تفضل بتصوير هذه النسخة وإرسالها إليّ ، فجزاه الله خير الجزاء وبارك فيه وعليه .

❖ **النسخة (ح):** هي نسخة مكتبة الحرم المكي ، تحت رقم ٤٣٠٦ وتقع في ٢٥٩ صفحة بحسب ترقيمها ، بها نقص من الأول وتبدأ من آخر القاعدة الأولى ، وقد نقلت هذه النسخة من النسخة الموجودة في المكتبة الخالدية بالقدس الشريف تحت رقم ٤٤ من كتب التصوف ، نقلها محمد أمين بن الدنف الأنصاري خادم الحرم الشريف والمسجد الأقصى يوم الخميس ٢٧ ربيع الأول سنة ١٣٢٠هـ .

وميزة هذه النسخة أنها منقولة عن أصل منقول عن نسخة كتبت سنة ٩٩٦ وذكر في آخرها ما صورته: «الحمد لله وحده ، بلغت المقابلة حسب الطاقة على أصل صحيح بخطّ بعض تلامذة المؤلف وعليه في هامشه بعض القواعد مكتوبة بخطّ مغربي أظنه خطّ المؤلف لأنه يشبهه ، والحمد لله أولاً وآخرًا ظاهرًا وباطنًا ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم» .

وهذه النسخة تؤكد أن الشيخ زروق قد أضاف بعض القواعد لاحقًا ، ولهذا نلاحظ اختلاف عددها والترتيب بينها من نسخة إلى أخرى .

وقد أمدني بصورة من هذه النسخة أخي الفاضل الباحث الخبير بالمخطوطات الشيخ بلقاسم ضيف الجزائري جزاه الله عني خير الجزاء وأوفره .

ويجدر التنبيه إلى أنني اعتمدتُ في ترتيب القواعد الخمسين الأولى

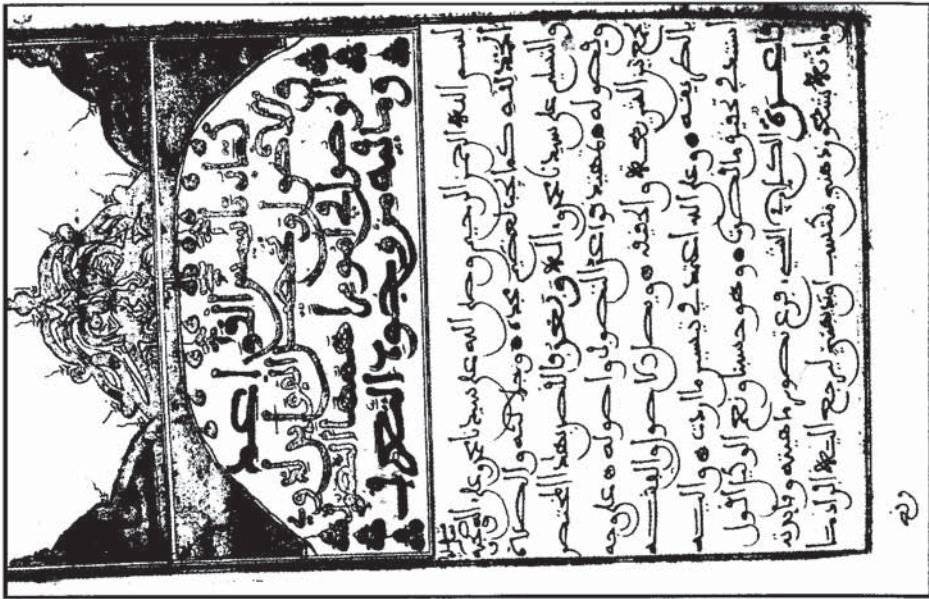
على ما ورد في شرح الشيخ العلامة محمد بن زكري الفاسي لاعتماده على نسخة قيمة مصححة بخط الإمام الزيادي المتوفى سنة ٩٦٤هـ كما نصّ على ذلك في الصفحة (١٥٠)، وأيضا لاستخراجه المناسبات بين تلك القواعد بشكل دقيق ينبئ عن دقة ذلك الترتيب، وبعد ذلك فلا يوجد خلاف يذكر بين سائر النسخ المعتمدة في الترتيب والتبويب، وأيضا فقد استفدتُ منه جملة من التعليقات ذكرتها بالهوامش.

❖ شروح القواعد:

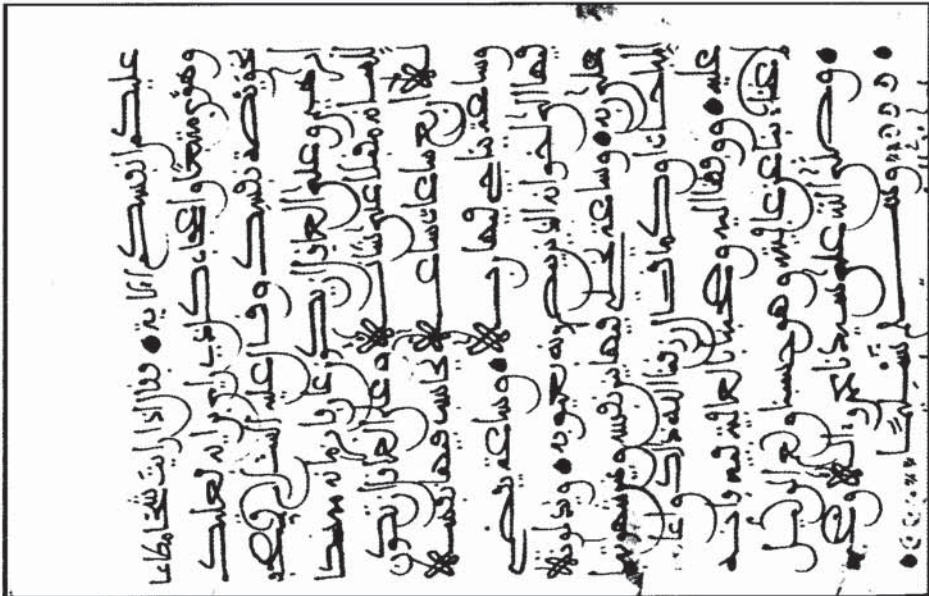
على نفاسة وأهمية القواعد الزروقية لم توجد لها شروح تراثية كثيرة، خلافاً للنقول عنها والاستفادة منها فهي لا تحصى كثرة، والشرح الذي وصلنا جزء منه هو شرح الشيخ العلامة الكبير محمد بن زكري الفاسي (ت ١١٤٤هـ) شارح كتاب النصيحة الكافية للشيخ زروق أيضاً، فقد عثر منه على شرح اثنين وخمسين قاعدة، آخرها قول الشيخ زروق: «أحكام الصفات الربانية لا تتبدل»، وطبع سنة ٢٠١٣م بالمكتبة التوفيقية بمصر بعناية أبي يحيى الحداد الجزائري، ومنه استفدتُ الكثير من التعليقات.

ومن الشروح التي لم يعثر عليها إلى الآن شرح الشيخ أحمد بن مصطفى العمري الحلبي (ت ١٣٣٤هـ)، إذ له شرح على قواعد التصوف للشيخ زروق كما تذكر تراجمه ومنها ما ورد في معجم المؤلفين لكحالة (ج ٢/ص ١٧٩).

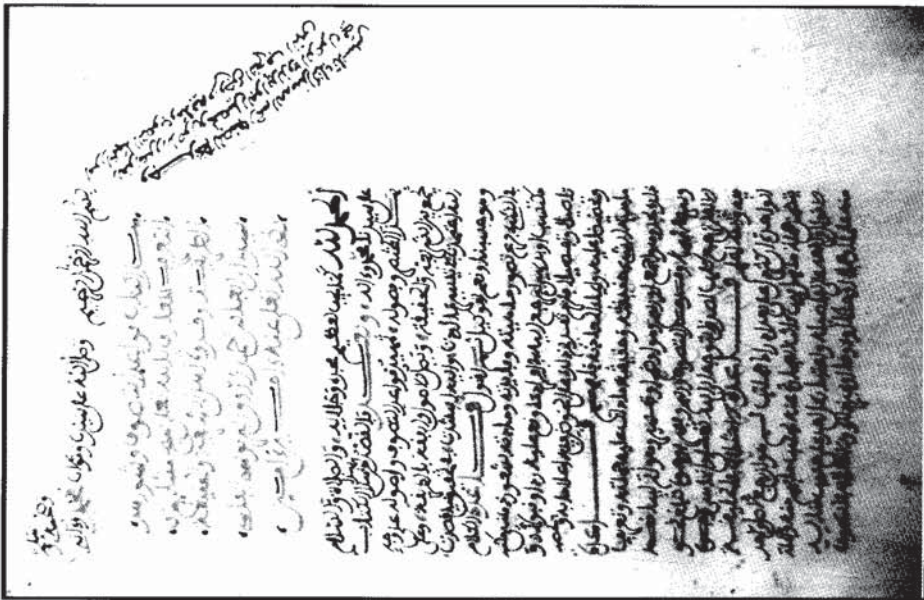
وفيما يلي نماذج من النسخ المخطوطة المعتمدة:



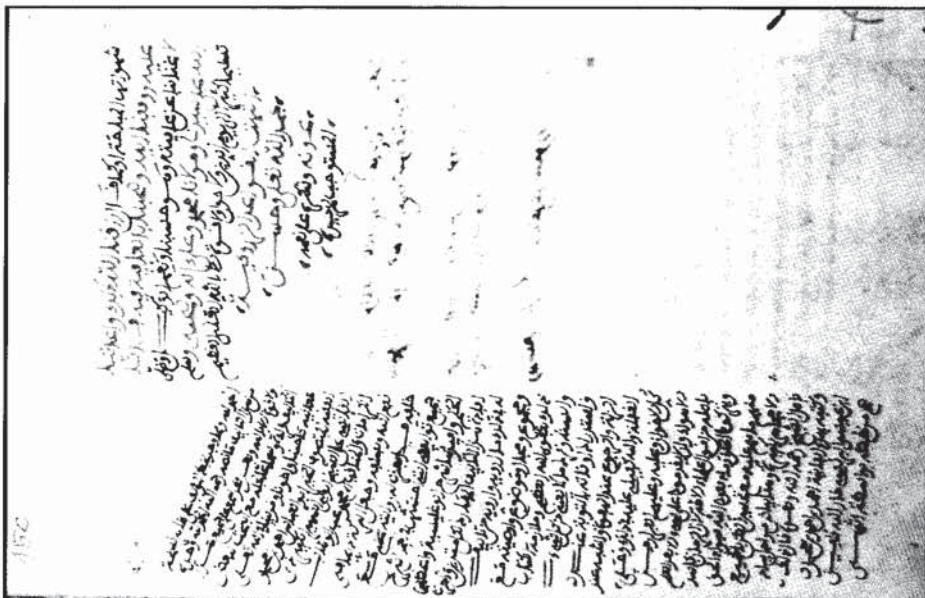
الصفحة الأولى من النسخة (أ)



الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)



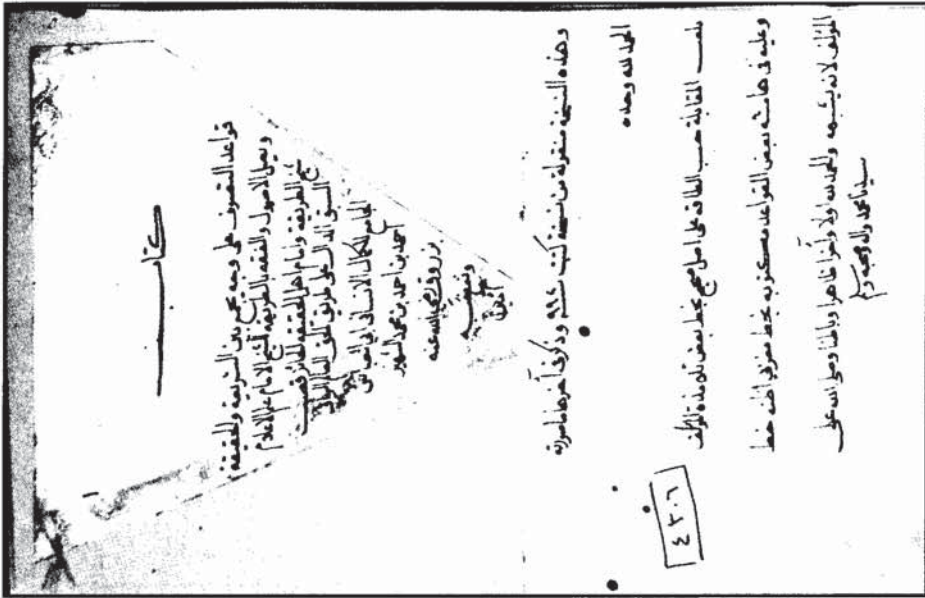
الصفحة الأولى من النسخة (ب)



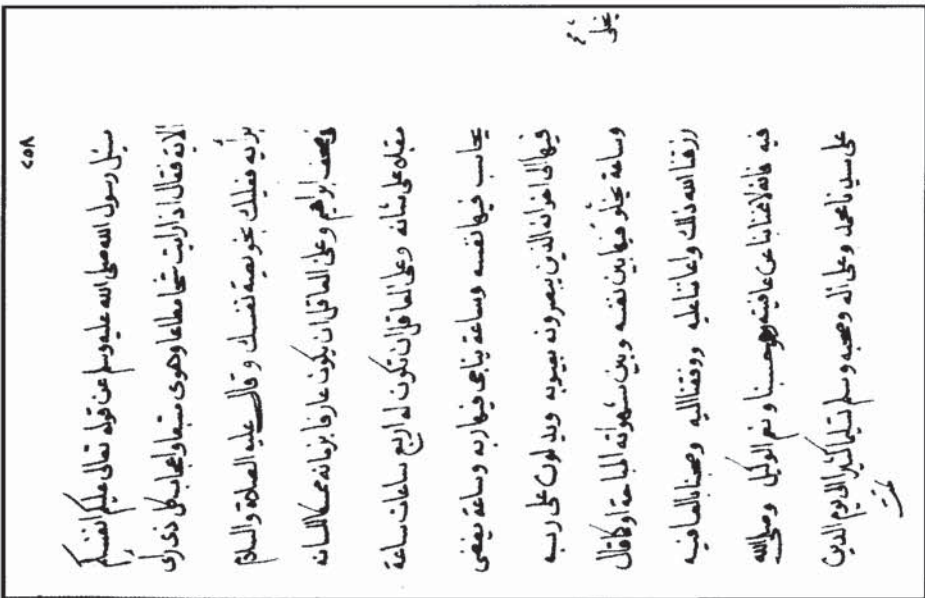
الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

الصفحة الأولى من النسخة (ت)

الصفحة الأخيرة من النسخة (ت)



الصفحة الأولى من النسخة (ح)



الصفحة الأخيرة من النسخة (ح)

تَأْسِيسُ الْقَوَاعِدِ وَالْأُصُولِ
وَتَحْصِيلُ الْفَوَائِدِ لِذَوِي الْوُصُولِ
فِي أُمُورِ أَعْمَهَا التَّصَوُّفِ وَمَا فِيهِ مِنْ وَجْهِ التَّعَرُّفِ

المُسَمَّى اختصارًا

قَوَاعِدُ التَّصَوُّفِ وَشَوَاهِدُ التَّعَرُّفِ

تأليف الشيخ الإمام

أبي العباس أحمد زرُّوق الفاسي

(٨٤٦ - ٨٩٩ هـ)



بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً

قال الشيخ الإمام العالم الكامل الصدر الكبير القطب الغوث الفرد الجامع
الغيث السائل السابل ذو الفتوحات الإلهية والمواهب السنية والعلوم الدنية
أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي شهر بزروق
رضي الله عنه ورضي عنا به^(١)

الْحَمْدُ لِلَّهِ كَمَا يَجِبُ لِعَظِيمِ مَجْدِهِ وَجَلَالِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

وَبَعْدُ، فَالْقَصْدُ بِهَذَا الْمُخْتَصَرِ وَقُصُولِهِ، تَمْهِيدُ قَوَاعِدِ^(٢) التَّصَوُّفِ
وَأُصُولِهِ، عَلَى وَجْهِ يَجْمَعُ بَيْنَ الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ^(٣)، وَيَصِلُ الْأُصُولَ

(١) في أول (ت): هذا كتاب قواعد التصوف وشواهد التعرف للعارف بالله تعالى شيخ
مشايخ الطريقة وقدوة أهل الشريعة والحقيقة سيدي أبي العباس أحمد زروق
البرنوسي الفاسي رضي الله تعالى عنه آمين.

(٢) ابن زكري: القاعدة: كالأصل حكمٌ كلي منطبق على جميع جزئيات موضوعه لتعرف
أحكامها منه. وكيفية التوصل لذلك أن تأتي بالجزئي الذي أردت معرفة حكمه
وتجعله موضوع القاعدة، ثم تأتي بالقاعدة فتركب من ذلك قياساً على هيئة الشكل
الأول ينتج المطلوب. كما إذا أردت أن تعرف كون التصوف من العلم النافع فتقول:
التصوف يطلعك على حقارة نفسك وجلال ربك، وكل ما كان كذلك فهو علمٌ نافع،
فينتج: التصوف علمٌ نافع، وهو المطلوب. (شرح قواعد التصوف، ص ٥٠ - ٥١).

(٣) الشيخ زروق: اعتقاد أن الشريعة خلاف الحقيقة هو من مبادئ الزندقة، ومنه خرجت =

وَالْفَقْهَ بِالطَّرِيقَةِ .

وَعَلَى اللَّهِ اعْتَمَدْتُ فِي تَيْسِيرِ مَا أَرَدْتُ ، وَإِلَيْهِ اسْتَنْدْتُ فِي تَحْقِيقِ
مَا قَصَدْتُ ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ . ثُمَّ أَقُولُ :

قَاعِدَةٌ [١]

الْكَلَامُ فِي الشَّيْءِ فَرْعُ تَصَوُّرِ مَا هِيَئَتِهِ ^(١) وَفَائِدَتِهِ وَمَادَّتِهِ ، بِشُعُورٍ ^(٢)
ذَهْنِيٍّ مُكْتَسَبٍ أَوْ بَدِيعِيٍّ ؛ لِيَرْجَعَ إِلَيْهِ فِي أَفْرَادٍ مَا وَقَعَ عَلَيْهِ رَدًّا وَقَبُولًا ،
وَتَأْصِيلًا وَتَفْصِيلًا ^(٣) ، فَلَزِمَ تَقْدِيمُ ذَلِكَ عَلَى الْخَوْضِ فِيهِ إِعْلَامًا بِهِ ،
وَتَحْضِيضًا عَلَيْهِ ، وَإِيمَاءً لِمَعَادِنِهِ ، فَافْهَمْ ^(٤) .

= الطوائف كلها، وصار الفروعُ الجامدُ لا يتوقف في سبِّ الصوفية، والمتصوفُ
الجاهل لا يتوقف في النفور من العلم وأهله ويخالف ظاهر الشريعة في أمره ويرى
ذلك كمالات في محلّه. (عدة المريد الصادق، ص ٤٦).

(١) لأن ما لم تُعرَف حقيقته بوجه من الوجوه لا يعرف قبول ما يحكم به له ولا رده.
(شرح قواعد التصوف، ص ٥٦).

(٢) ليس التصور المتوقف ما ذكر عليه من التصور بالكُنْه والاطلاع على تمام الذاتيات،
بل التصور بشعور، وهذا تقريب بحسب جملة الأحكام من حيث هي، وإلا
فالأحكام مختلفة، فربَّ حكم يكفي فيه مطلق الشعور، وربَّ حكم يتوقف على أزيد
منه، وربَّ حكم لا بد فيه من تمام تصور الكُنْه. (شرح قواعد التصوف، ص ٥٦).

(٣) أي: ليرجع إلى تصور ماهية الشيء في ردّ آحاد الحكم الواقع عليها وقبولها وتأصيلها
وتفصيلها، أي: لا يتوصل لردّ المردود منها وقبول المقبول وإثبات أصالة الأصلي
وإزالة الإجمال عنها في مقام التفصيل إلا بعد تصور ما ذكر كما ذكر. (شرح قواعد
التصوف، ص ٥٨).

(٤) وقد ظهر لك من هذا التقرير أن اعتقاد الشخص في نفسه ثبوت الحكم للمحكوم عليه
موقوف على تصوُّره إياه، وإلّاؤه ذلك الحكم للغير وإعلامه به موقوف على تصوُّره
له. (شرح قواعد التصوف، ص ٥٨).